الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم:IR-2022-98707

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-98707-2022)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف **المستأنف**

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك **المستأنف ضده**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الاربعاء 2023/09/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور/ ... **رئيساً**

الدكتور/ ... **عضواً**

الأستاذ/ ... **عضواً**

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/03/20م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-279) الصادر في الدعوى رقم (Z-28217-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2015م و2016م، في الدعوى المقامة من المستأنِف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1- رفض اعتراض المدعية على بند إضافة رأس المال لعام 2015م.

2- رفض اعتراض المدعية على بند الدائنين لعامي 2015م و2016م.

3- رفض اعتراض المدعية على بند الأرصدة الدائنة لعامي 2015م و2016م.

4- رفض اعتراض المدعية على بند الأصول الثابتة لعامي 2015م و2016م.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلّف (شركة ...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلّف على قرار دائرة الفصل محلّ الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخصّ بند (إضافة رأس المال لعام 2015م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في إضافة الزيادة في رأس المال لعام 2015م ، وحيث اتضح أن المستأنف ضدها (الهيئة) أضافت مبلغ (31,175,912) ريال إلى رأس المال لعام 2015م وفقاً للقوائم المالية المدققة لشركة ... حيث تبين للهيئة من قائمة التغير في حقوق الملكية بأن رصيد جاري المالك لنهاية عام 2014م بمبلغ (31,175,912) ريال كما هو موضح في قائمة التغير في حقوق الملكية المرفقة، كما أظهرت قائمة التدفقات النقدية بوجود تغير في حساب

جاري المالك بمبلغ (48,643,905) ريال مما يعني أن رأس المال تم تمويله من رصيد جاري المالك والذي حال عليه الحول ، وانتهى قرار الفصـــل بتأييد إجراء الهيئة بإضـــافة الزيادة في رأس المال التي حال عليها الحول والتي كان مصـــدرها حقوق الملكية ، في حين يســـتأنف المكلف قرار الفصـــل ويطالب بإلغاء قرار الدائرة بشأن هذا البند على أساس أن الزيادة في عام 2015م تمت من جاري المالك المتحرك كما توضح الميزانية المرفقة عن عام 2015م بقائمة حقوق المالك وقائمة التدفقات النقدية وبحسب ما يفهم من المادة الرابعة فإن البند (رأس المال الإضـــافي) لم يحل عليه الحول ولا يدخل ضـــمن وعاء الزكاة لأنها الزيادة طرأت خلال العام وليســـت مرحلة من فترة ســـابقة وحال عليها الحول ، وعليه يأمل اعتماد رأس المال الافتتاحي لســـنة 2015م، وفيما يخصّ بند (الدائنين والأرصـــدة الدائنة لعامي 2015م و2016م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في إضـافة أرصـدة دائنون حال عليهم الحول إلى الوعـاء الزكوي لعـام 2015م ودائنون وقروض حـال عليهم الحول إلى الوعـاء الزكوي لعـام 2016م، وفيما يخصّ بند (الأصـــول الثابتة لعامي 2015م و2016م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في إضـافة دائنو أصـول ثابتة إلى الوعاء الزكوي لعامي 2015م و2016م، على أسـاس أن حسـاب الدائنين وتمويل الأصـول متحرك خلال السـنة ، كما يظهر في الميزانية السـنوية المعتمدة من مكتب المحاســـب القانوني مســـتنداً على المادة (4) البند (3) من اللائحة التنفيذية الصـــادرة في عام 1440هـــ ، كما جاء في رد الهيئة على الاستئناف بأن المستأنف لم يقدم أي جديد في لائحته بل تكرار لما سـبق تقديمه أمام دائرة الفصـل سـابقاً ، وتسـتند الهيئة في إجرائها إلى المادة (4) الفقرة (أولاً/5) من لائحة جباية الزكاة ، وأحكام الفقرة (3) من المادة (20) من ذات اللائحة، وفيما يخصّ بند (تســـويات ســـنوات ســـابقة لعام 2015م)، يكمن الخلاف في اعتراض المكلف على إجراء الهيئة المتمثل في أنها أضـــافت للأرباح المرحلة تســـويات الســـنوات الســـابقة ولم تحســـم البند من الوعاء الزكوي، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محلّ الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الاربعاء بتاريخ 2023/09/13م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استنادًا على ما جاء في البند رقم:(2) من المادة الخامسـة عشـرة من قواعد عمل لجان الفصـل في المخالفات والمنازعات الضـريبية الصـادرة بالأمر الملكي رقم:(26040) وتاريخ: 1441/04/21هـــــ؛ وبعد الاطلاع على الاســـتئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظامًا؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (تسويات سنوات سابقة لعام 2015م) وحيث يكمن استئناف المكلف في إجراء الهيئة المتمثل في أنها أضافت للأرباح المرحلة تسويات السنوات السابقة ولم تحسم البند من الوعاء الزكوي ، وحيث يستأنف المكلف بأن التسويات عبارة عن ديون معدومة (مرفق محاضر إعدام الديون) ومؤيدة بمستندات ثبوتية ومن المصاريف الجائز حسمها، وحيث تبين عدم الفصل في البند المستأنف عليه، وعليه فإن الدائرة لم تستوفي ولايتها كاملًا في نظر الاعتراض، الأمر الذي يتعين معه إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (تسويات سنوات سابقة لعام 2015م).

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-279) الصادر في الدعوى رقم (Z-28217-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعامي 2015م و2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف بشأن بند (تسويات سنوات سابقة لعام 2015م) وإعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيما يتعلق ببند (تسويات سنوات سابقة لعام 2015م)، وفقًا للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائيًا وفقًا لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو	**عضو**
الأستاذ/ ...	**الدكتور/ ...**

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...